كلية الحقوق

مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة

فى القانون الأمريكى

دكتور

مصطفى عبد الحميد عدوى

أستاذ القانون المدنى

عميد كلية الحقوق - جامعة المنوفية الأسبق

٢٠٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

الأحقاف الآية (١٣)

تمهيد:

١- ينتمى القانون الأمريكى إلى نظام الكومون – لو أو الشريعة العامة، ذلك المنهج القانونى الذى تكون فى انجلترا بجهد قضاة المحاكم الملكية منذ الغزو النورماندى سنة ١٠٦٦م، وانتشرت قواعده انتشاراً واسعاً بفعل الغزو الاستعمارى وعن طريق النقل والاقتباس.

واعتمدت المستعمرات الأمريكية الكومون – لو الانجليزى فى القرن الثامن عشر، وخلال القرن التاسع عشر تم نشر أول مجموعة أمريكية تضم جزء من قواعد الكومون – لو تحت مسمى الأخطاء Torts.

وتأثر القانون الأمريكى بالموروثات القانونية التى تضرب بجذورها للكومون – لو الانجليزى، إلا أن الطبيعة الجغرافية للولايات المتحدة واختلاف التركيبة السكانية جعلت لقواعد الكومون – لو الأمريكى تفرداً واختلافاً عن نظيره الانجليزى فى العديد من الموضوعات، حتى أن هناك من رأى أنه يكاد ينفصل عن أصوله التاريخية.

وقانون الأخطاء (أو الأضرار) بوضعه الحالى هو مزيج من مبادئ الكومون – لو والتشريع.

٢- ولا يعرف القانون الأمريكى نظرية أو قاعدة عامة تحكم المسئولية التقصيرية أو الأفعال التى تسبب ضرراً للغير خارج النطاق العقدى، وإنما يحدد القانون مجموعة من الأخطاء ترتب المسئولية وفقاً لشروط كل منها، فلا توجد قاعدة عامة تقرر أن كل فعل خاطئ يسبب ضرراً للغير يستوجب التعويض، وإنما يحدد النظام مجموعة من الأخطاء لها شروطها وأثارها[١].

وتشمل قواعد الأخطاء Torts عدة أوجه وهى:

- الخطأ المقصود Intenional wrong
- والاهمال Neglig ence
- والمسئولية الموضوعية Strict Liabilty
- والمسئولية المطلقة Absolute Liabilty

والخطأ المقصود قد يكون موجهاً ضد الأشخاص كتقييد حرية شخص دون حق، أو إدعاء كيدى، أو تهديد باستعمال العنف أو الضرب أو الغش أو التدليس.

وقد يكون الخطأ موجهاً ضد الأموال والممتلكات كالتعدى على الأرض والتعدى على الأموال المنقولة، وقد تشكل هذه الأفعال جريمة إضافة إلى اعتبارها اخلالاً وخطأ مدنياً.

٣- ويعد الإهمال من الأخطاء التى تستوجب التعويض، إذا نجح المضرور فى إثبات السلوك المهمل للمدعى عليه والضرر الذى لحقه وعلاقة السببية بين خطأ المدعى عليه والضرر الذى لحق به.

---

[١] **راجع – بحثنا – المسئولية التقصيرية فى القانون الأمريكى سنة ١٩٩٤.**

وقد تترتب المسئولية دون وجود خطأ، وتسمى بالمسئولية الموضوعية وتحكم العديد من الأنشطة كمسئولية المنتج، والمسئولية عن الحيوان. وترد على هذا النوع من المسئولية بعض الاستثناءات.

أما المسئولية المطلقة فهى كالمسئولية الموضوعية إلا أنها تحكم الأنشطة التى تتصف بالخطورة الشديدة، ولا يرد عليها أية استثناءات وذلك على تفصيل لا محل له هنا.

ويلاحظ أن هناك توسعاً كبيراً فى قانون الأخطاء، إذ أدخلت طوائف وصور مستحدثة من الأخطاء، فرضها التطور فى شتى مناحى الحياة، كانتهاك أو التعدى على الخصوصية، والاعتداء على حق المؤلف.....

وامتدت قواعد قانون الأخطاء لتوفر الحماية للعمال ولمواجهة التلوث البيئى، بل أن قانون الأخطاء أصبح يحكم العلاقات الحميمة، فاعتبر ضمن الأخطاء نقل الأمراض المعدية للشريك الجنسى[١].

أهمية موضوع البحث:

٤- نتناول فى هذا البحث مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة The Last/ Clear/ Chance/

وهو مبدأ لا تعرفه النظم اللاتينية، فأقامت قواعد الكومون – لو المسئولية بالأساس على أساس الخطأ وما يترتب عليه من ضرر، إلا أن هذه القواعد قد حدت من المسئولية وقيدتها، فإذا كان الأصل أن يصبح الشخص مسئولاً بمفرده عما سببه من ضرر ناجم عن خطئه، إلا أنه يمتنع التعويض وترتفع المسئولية إذا شارك المدعى (المضرور) بإهماله فى أحداث الضرر، أياً كانت مساهمته ومقدارها، فظلت محاكم الكومون – لو تطبق هذه القاعدة (الاهمال المشترك) ومع ذلك فالعديد من الأحكام – قد سمحت بتخفيض التعويض بالنظر الى مساهمة المضرور بإهماله فى إحداث الضرر.

ولا شك أن قاعدة الاهمال المشترك وما يترتب عليها من أثار متمثلة فى إعفاء المدعى عليه من المسئولية ورفض التعويض بالنظر إلى مشاركة المضرور فى إحداث الضرر إنما تتصف بالقسوة، ونعتها البعض بعدم العدالة Unjust Result [٢]، حيث لا يحصل المضرور

---

[١] **راجع White Getort Law in America, an intellected history, New York Oxford press 2003.**

وراجع كذلك Speiser sm, American Law of Torts vol 4 15,10 west 1981.

وراجع كتابنا المسئولية التقصيرية فى القانون الأمريكى سنة ١٩٩٤.

[٢] راجع: مقال مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة – نشر فى دورية J'ohn's Law Review سنة ٣٣ جزء ٨ سنة ١٩٣٣ وأعيد نشره فى يونيو ٢٠١٤.

على أى تعويض عما لحقه من ضرر رغم أن سلوك المدعى عليه قد يتصف بالرعونة والتجاوز الشديد.

"Wanton and Willfut"

وحاولت المحاكم الحد من تلك الآثار القاسية، فلجأت المحاكم إلى الاهمال النسبى، وأجازت للمضرور الحصول على تعويض مخفض بنسبة مساهمته بإهماله فى الضرر، كذلك لجأت المحاكم إلى تطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة للحد من تلك الأثار حيث يجوز الحصول على التعويض إذا أثبت الشخص أن الطرف الأخر قد لاحت له فرصة واضحة أخيرة لتجنب الحادث وما ينجم عنه من أضرار إلا أنه أخفق فى استغلال تلك الفرصة، ومن ثم أصبح مسئولاً، أى أن إهمال الشخص فى استغلال هذه الفرصة جعله السبب المباشر للحادث، ويصبح إهمال المدعى هو السبب البعيد أو غير المباشر Remote Rather than proximate.

فيشكل مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة استثناء على قواعد الاهمال المشترك التى لا تجيز التعويض إذا كان المضرور مشاركاً بإهماله فى الفعل وما يترتب عليه من ضرر، ويستند هذا المبدأ إلى مفهوم إنسانى مؤداه أن مجرد إهمال المضرور لا يجب أن يمحو الخطأ أو الإهمال الطرف من جانب الطرف الأخر[1].

٥- والهدف الأساسى من البحث ومن مثل هذه الدراسات عموماً هو محاولة التعرف على بعض ملامح وقواعد نظام قانونى لم يزل مجهولاً للكثيرين من رجال القانون ورغم أن هناك من ينظر لمثل هذه الدراسات بعين الشك والارتياب، الشك فى جدواها والارتياب فيما قد تؤدى إليه من المساس بقيم ونظريات قانونية راسخة، إلا أن التعرف على القواعد والمبادئ الحاكمة للنظم القانونية الكبرى لم يعد ترفاً علمياً أو تزيد فقهى، فيتعين إلا يحصر رجل القانون ثقافته القانونية فى نطاق قانونه الوطنى، أو فى حدود العائلة القانونية المطبقة. ويقول مارك أنسل أن الاقتصار على دراسة مفاهيم القانون الوطنى دون غيره أشبه باقتصار عالم البيولوجى على دراسة نوع واحد من الأحياء أو رفض الطبيب مداواه المريض بدواء أجنبى فتلك معرفة ذات بعد واحد.

وقد تتيح هذه الدراسات السبل للمشرع لسد ثغرات القانون الوطنى أو تفتح أفاقاً جديدة لتفسيرات قواعد قائمة.

تقسيم:

٦- ونتناول فى هذا البحث مبدأ الفرصة الأخيرة فى القانون الأمريكى على أن نسبق ذلك بعرض موجز للإهمال وأنواعه فى القانون الأمريكى وعلى ذلك استوجبت الدراسة أن نعرض لهما فى مبحثين على النحو التالى:

ومقال Bohlen الاهمال المشترك – هارفارد ٢٣٣ سنة ١٩٠٨.

[1] راجع قضية Rodabaug v. Tekus, 39 cal 1952.

المبحث الأول: الاهمال فى القانون الأمريكى.

المبحث الثانى: مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة وعناصره.

المبحث الأول

الاهمال فى القانون الأمريكى

المقصود بالإهمال:

٧- يعرف القضاء الأمريكى الاهمال كخطأ مدنى بأنه سلوك غير مكترث ينطوى على قعود وتقصير عن واجب بذل العناية والرعاية المعتادة، ولا يصدر عامة عن شخص فطن يقدر الواجب ويزن العواقب.

فإذا سبب هذا الاهمال ضرراً للغير سواء أكان ضرراً مادياً أو معنوياً كان للمضرور الحصول على التعويض.

وواجب بذل العناية والرعاية المعتادة لا يقتصر على الجانب المادى، فقضت محكمة استراليا فى حكم لها سنة ٢٠٠٢ أن واجب بذل الرعاية والعناية المعتادة يمتد للجانب النفسى[١].

وجاء بقاموس بلاكس – لو أن الإهمال هو عدم بذل العناية التى يبذلها الشخص العاقل إلى حد معقول فى حالة مماثلة[٢].

واستخدمت محكمة كلورادو عبارة الشخص "الحريص" وليس أى شخص فالرعاية المعقولة هى التى يبذلها الشخص الحريص[٣].

التفرقة بين الإهمال والمضايقات Nuisance:

٨- يقصد بالمضايقات كافة أنماط السلوك غير المحتمل أو غير المبرر، ويكون من شأنها تكدير راحة الغير أو تعريض حياته أو صحته للخطر، ولا يشترط لوجود وتحقق المضايقة أو الإزعاج وجود اهمال من جانب المدعى عليه، بل قد تأتى المضايقة من القيام بنشاط أو عمل فى سياق فعل مشروع، فقضت محكمة نيويورك بأن الضوضاء المنبعثة من المصنع تعتبر بذاتها مضايقة، تكفى لتقرير مسئولية المدعى عليه، بصرف النظر عما اتخذه من إجراءات وقائية[٤].

وقد تكون المضايقة خاصة Private، أى الأعمال والأنشطة التى تبعث على الضجر والضيق أو تعرض صحة وأمن شخص أخر للخطر، ومن أمثلتها الدخان والغبار والأبخرة،

---

[١] قضية انيتس ضد المحطات الاسترالية المحدودة

Annetts v. Atlstralian station ply (2002).

[٢] بلاكس – لو – طبعة ١٩٩٨ لفظ الإهمال.

[3]Boulders at esculante llc v. olgten Johnson Neff 2015 Coa 5,52.

[4] Mc Carry V. Natural Carbonie GAZ. Co 189 – NY 40.

وصور التلوث الصادر من عقار مجاور[١]، أو الاحتفاظ بكلب شرس يسبب ازعاجاً ويصدر نباحاً مرتفعاً ولأوقات طويلة[٢]، أو اتيان أصوات منافية للأداب تصل لمسامع الجيران.

وقد تكون المضايقة عامة Public، أى كافة أنماط السلوك غير المحتمل وتمتد بأثارها للمجتمع بوجه عام فتؤثر على السكينة العامة، أو الصحة العامة، ومن أمثلتها تلويث مصادر الشرب وتخزين مواد قابلة للانفجار، وترك المنازل دون صيانة مما يعرض المارة للخطر[٣].

٩- وبجانب المضايقات التى تعتبر بذاتها أعمالاً غير مشروعة، فهناك مضايقات حكمية، وهى لا تعد بذاتها أعمالاً مكدرة للراحة بل تكون كذلك بحكم الظروف الملابسة لها، فإنبعاث دخان كثيف من مدخنة لا يعتبر بذاته من المضايقات، ولكن إذا تم ذلك فى منطقة مأهولة بالسكان، أعتبر ذلك اخلالاً مدنياً[٤]، والمعيار الذى تتبعه المحاكم الأمريكى هو معيار الشخص العادى فى سلوكه وشعوره.

وفى قضية Jeweet ضد Deerhon سنة ١٩٧٧ قضت محكمة أورجون بالتعويض للمدعيين عما أصابهم من أضرار نتيجة انتشار الحشرات والذباب أثر انشاء شركة ديرهون مزرعة للخنازير بقطعة أرض مجاورة لمساكنهم مما حرمهم من التريض بالحديقة المجاورة لمنازلهم. وجاء بالحكم أن هؤلاء السكان قد أقاموا مساكنهم قبل إنشاء المزرعة، وأن الحديقة المحيطة بمنازلهم تعد أمراً جوهرياً بالنسبة لهم، وأن انشاء مزرعة الخنازير قد حرمهم من التمتع بالحديقة، كما منعهم من فتح نوافذهم والاستمتاع بالهواء والمناظر الطبيعية[٥].

وسلوك الشخص العادى Reasonnable Man هو الذى يقاس به سلوك المدعى عليه، أى ماذا سيكون سلوك الرجل المعتاد فى نفس الظروف المعاصرة لوقوع الفعل، فإذا جاء سلوك الشخص أقل وأدنى من سلوك الرجل العادى عد مهملاً.

والرجل العادى هو خيال قانونى Legal fiction يجد فيه رجل القانون مرجعية للسلوك المنطقى للشخص فى ظروف مماثلة.

وتتطلب تشريعات بعض الولايات قدراً من الرعاية والعناية يفوق سلوك الرجل العادى خاصة بالنسبة لبعض الأنشطة كمجالات نقل الدم وتداول الدواء[٦].

---

(1) **Campbell V. Seaman 63 Ny 568.**

(2)**Muller V. Mackon, Ny 73 Ny 195.**

(3)**Bernard V. Finbenier 162 Ad 319.**

Beau Champ V. N.Y.C.H. A 12 Ny 2.400.

(5)**Jewett V. Derrhon.**

(6)**G.O.L Sectien II-101 //general//oligation//law.**

عناصر الإهمال:

١٠- العنصر الأول: الواجب:

والواجب الملقى على عاتق الشخص قد يكون واجب عام يفرضه القانون، فيقع على الكافة واجب عام وبالالتزام بمراعاة الحيطة والحذر وبذل العناية لعدم الأضرار بالأخرين، كواجب على قائدى السيارات بمراعاة الحيطة والحذر والسير بطريقة لا تضر بالمشاة أو بالسيارات الأخرى.

وقد يكون الواجب مفروضاً على شخص معين بحكم العلاقة وطبيعتها بين الطرفين، أى تكون تلك العلاقة أو الصلة هى التى فرضت هذا الواجب[١].

١١- ويعتنق القضاء الأمريكى فكرة حصول الضرر أو التنبؤ بعواقب الفعل قبل وقوعه، أى هل كان الشخص يتوقع حدوث الضرر وبنفس الكيفية؟ وهل قام بمراعاة الحيطة والحذر وبذل العناية اللازمة والمعتادة لتجنب وقوع الفعل وما يترتب عليه من أضرار؟

أ] التوقع بالنظر إلى الطرف الأقرب أو المباشر Immediate:

والطرف الأقرب هو من يتحمل مباشرة بواجب بذل العناية والرعاية المعتادة والمعقولة، ويتوقع حدوث الضرر إذا تقاعس عن أداء واجبه. ويتحدد الطرف الأقرب بالنظر إلى العلاقة التى تجمعه بالمضرور أو تبعاً للظروف والملابسات.

ب] التوقع بالنظر إلى الطرف غير المباشر:

الأصل فى القانون الأمريكى أن المسئولية عن الاهمال يتحملها الطرف الأقرب أو المباشر، إلا أن القضاء قد أقر بمسئولية الأغيار، إذا كان أياً من هؤلاء لا تربطهم بالمضرور علاقة مباشرة، ويتوقع حدوث الضرر، فقضى بمسئولية شركة المياه عن تفاقم أضرار الحريق نتيجة نقص المياه، رغم عدم وجود علاقة أو رابطة مباشرة بين الساكن والشركة حيث كان المنزل مؤجراً من قبل السلطات المحلية بكافة الخدمات[٢].

---

[1]Capare industries pie v. diekman 1996. –

– Grant V. Australin Knitting 1935 Ukpc 62

[2]– Moch co V. Rensselaer Co, 147 Ny160.

وراجع فى نفس السياق:

- **Uitramares Corp V. Touch 255 Ny.170.**
- **Glanzer V. Shepard, 233 Ny 230**

وقضى أنه كان من المتوقع تعرض الزوجة للصدمة العصبية فى أعقاب تصادم سيارتها رغم أنها لم تكن بمكان الحادث وقت حدوثه أى أن إهمال المدعى عليه كان بعيداً عنها ولم يكن مباشراً.

Jonson. Coffy.

وقضية بولتون ضد ستون سنة ١٩٥١.

١٢- ويعرف النظام الأمريكى قاعدة المسئولية التبعية "Vicavious Liablity" حيث يمكن مسائلة الشخص الطبيعى أو المعنوى على أساس الاهمال، رغم عدم مشاركته بشكل مباشر، فيكون مسئولاً عن فعل شخص أخر كالطفل دون السن أو شخص تابع، ومن ثم يكون مسئولاً عن الأثار التى تترتب على الاهمال.

العنصر الثانى: الاخلال بالواجب Breach of duty:

١٣- يقع على المدعى عبء إثبات إخلال المدعى عليه وإهماله وأحجامه عن بذل الحيطة والحذر والعناية المعقولة لتجنب وقوع الفعل وما يترتب عليه من أضرار، أى انحرافه عن السلوك، المعتاد للشخص العادى بالنظر إلى الظروف المعاصرة لوقوع الفعل، فإذا كان الحد الأقصى لسير المركبات على الطرق السريعة هو ١٠٠كم/ ساعة فإن تساقط الثلوج وهطول الأمطار يجعلان من المتعذر على السائق العادى القيادة بهذه السرعة القانونية[١].

العنصر الثالث: الضرر Injury:

١٤- يشترط للحكم بالتعويض للمضرور، أن يثبت ما لحق به من ضرر مادى (شخصى) كالإصابة، أو ضرر اقتصادى فى الأموال والممتلكات، أو ضرر نفسى لحقه فى عاطفته وشعوره.

وقضت محكمة نيويورك أن الضرر النفسى يقبل التعويض بذاته حتى وإن لم يلحق بالشخص ضرر جسمانى، وتشترط غالبية المحاكم الأمريكية للتعويض عن الضرر النفسى أن يكون الضرر حالاً[٢].

ومن أمثلة الضرر المعنوى، حالات تشويه السمعة والتشهير[٣].

وقضية هيئة الطرق ضد ديتسرير سنة ٢٠٠٧.

[١] راجع فى عبء إثبات لعناصر الإهمال ومقدار الضرر – محكمة كلورادو سنة ٢٠٠٦.

Raleigh V. Performance Plumbig and Hating, 130 P.3A 1011, 1015 "Colo 2006".

[٢] وكانت السيدة Rorres قد توجهت لزيارة زوجها المريض بالمستشفى فأخبرها موظف الإستقبال بوفاة زوجها وتم دفنه بالمقابر التابعة للمستشفى، وقضت المحكمة بالتعويض للزوجة عما لحقها من ألم نفسى بعد أن تبين للمحكمة إهمال إدارة المستشفى وتقصيرها فى إتخاذ الإجراءات المعقولة والكافية للإتصال بها وإبلاغها بسوء حالة زوجها الصحية، وترتب على ذلك حرمانها من رؤيته قبل وفاته.

– Torres V. The State of New York 34 Mise 488.

– Ferrara V. Galluchio 5 Ny (2)16

[٣] راجع حكم محكمة كاليفورنيا حيث قضت بالتعويض عن الضرر الذى أصاب العاطفة والوجدان رغم غياب الضرر الجسدى.

– ديلون ضد اليج – كاليفورنيا ١٩٨٦.

العنصر الرابع: علاقة السببية Causation:

١٥- يكلف المضرور بإثبات علاقة السببية بين إهمال المدعى عليه المتمثل فى أخلاله بواجب الحيطة والحذر وبذل العناية المعتادة وبين ما لحقه من ضرر نتيجة ذلك.

وإذا أثبت المدعى عليه أن الضرر لم يكن راجعاً إلى إهماله فلا يلتزم بالتعويض، ويستطيع المدعى عليه التخلص من المسئولية إذا أثبت انعدام الخطأ من جانبه، كما لو أثبت أنه بذل العناية المعقولة وأن الحادث وما ترتب عليه لم يكن متوقعاً Was unforeseeable.

ولا ترفع القوة القاهرة مسئولية المدعى عليه إذا كانت لاحقة لإهماله وخطئه. وعلى ذلك إذا كانت البضائع فى حيازة هيئة السكك الحديدية، ثم امتنعت عن تسليمها لصاحبها فى الميعاد المحدد، ثم احترقت نتيجة صاعقة، لم يؤد ذلك إلى اعفاءها من المسئولية[١].

أما إذا اشترك المدعى بإهماله فى إحداث الضرر أو زاد فيه، فإن ذلك يؤدى لاعفاء المدعى عليه من المسئولية وفقاً لقواعد الاهمال المشترك ما لم يكن قانون الولاية بأخذ بمبدأ الاهمال النسبى أو المقارن فيتحمل المدعى نصيبه فى المسئولية على تفصيل سنوضحه فيما بعد.

١٦- وتأخذ المحاكم الأمريكية بفكرة المسئولية عن النتائج الأقرب أو المباشرة Proximate Results فى حالة تعاقب الأضرار بيد أن بعض المحاكم قد ضمنت ذلك كافة الأضرار الناجمة عن تفاقم الضرر الأصلى الذى يعود بسببه لإهمال المدعى عليه، فقضت المحكمة العليا لولاية نيويورك بمسئولية الطبيب عن الضرر الذى لحق بالمريض بسبب إهماله إضافة إلى كافة الأضرار الناجمة عن تفاقم الضرر الأصلى[٢].

صور وأنواع الاهمال:

أولاً: الاهمال المشترك:

١٧- يتحقق الاهمال المشترك بعدم التحوط واللامبالاة وعدم بذل العناية العادية من جانب المدعى عليه، مما يجعله السبب المباشر فى إحداث الضرر، ولكن قد يصاحب ذلك اهمالاً من المدعى فيصبح مشاركاً فى إحداث الضرر وانضمامه إلى اهمال المدعى عليه. ويعد الدفع بالإهمال المشترك دفاعاً كاملاً يعفى المدعى عليه من المسئولية، ومع ذلك قد يظل المدعى عليه

- ومولين ضد مستشفى كازير ١٩٨٠ (محكمة كاليفورنيا)

[1]- P. tlsagraf V. L.I.R.R. Co. 284 NN339.

- Rivera V. City of New York II Ny 2"856"

[2]DeBby V. Prewitt 12 Ny "2"100

وراجع فى عناصر الإهمال مجلة Yofstra Law مراجعة سنة ٢٠١٧ (4) 35 Review.

مسئولاً رغم مشاركة المدعى فى إحداث الضرر، كمسئولية رب العمل عما يصيب العامل من أضرار أثناء وبسبب العمل، وكالمسئولية عن ضرر الموت[١].

ثانياً: الاهمال النسبى أو المقارن Comprative Neligence:

١٨- تأخذ بعض قوانين الولايات بمبدأ الاهمال المقارن أو النسبى، حيث يمكن للمدعى الحصول على التعويض رغم مشاركته بإهماله فى احداث الضرر، إلا أن التعويض يكون مخفضاً بنسبة مشاركته فى الفعل وما يترتب عليه من أضرار فيتحدد أولاً قيمة الأضرار ثم نسبة مشاركة المدعى، ويخصم من التعويض النسبة أو المقدار الذى ساهم به المدعى بإهماله فإذا كانت الأضرار تقدر بمبلغ مائة ألف دولار وكانت مساهمة المدعى ٢٥%، لم يجز له إلا الحصول على ٧٥,٠٠٠ دولار.

وتشترط قوانين بعض الولايات لتخفيض التعويض والحكم بتعويض جزئى فى حالة الاهمال النسبى إلا تزيد نسبة خطأ المدعى وما سببه من ضرر عن ٥٠% من إجمالى الضرر، ولا تحكم محاكم أخرى بالتعويض إذا كان الخطأ يسيراً من جانب المدعى[٢].

ويترك تقدير نسبة مساهمة المدعى فى الحادث وما ترتب عليه من أضرار عادة لهيئة المحلفين، إذ أن ذلك من حقائق الواقع[٣]

---

[1] Blacks Law Dictionary 1991 P.611.

[٢] راجع حكم محكمة كلورادو سنة ١٩٨٣ حيث رفضت التعويض لمشاركة المدعى بإهماله فى إحداث الضرر بنسبة ٦٧% ومشاركة المدعى عليه بنسبة ٢٣%، ومع ذلك قضت محكمة الاستئناف بالتعويض استناداً لمبدأ الإهمال النسبى.

Rickline V. Smith G 70. P.2d 1239 App 1983.

وقارن حكم استئناف فلادفيا سنة ١٩٦٦ حيث رفضت المحكمة الحكم بالتعويض وقبلت الإهمال المشترك كدفاع كامل حيث ساهمت المضرورة بفعلها فى وقوع الضرر، حيث تبين أنها كانت تقبل صديق لها أثناء القيادة.

Hodges V. Nofsinger 183, So, 2d14 FLA. APP "1966".

[٣] راجع من أحكام القضاء الأمريكى: حكم استئناف ميتشجان سنة ١٩٨٠.

- **Callesen V. Grand Tpuck System A.R. Co 157 Mich. App 202.**

وحكم محكمة استئناف أوهايو سنة ١٩٨٤.

- **Mitchell V. Ross 14 Ottio App. 3 D75, 470, Ne 2d245 "1984".**
- **Pancalovich V. Brown 593 P3d 178 1979.**
- **Bitton V. Hoyt, 63 Wisco 2d 688, 218 N.W 2d 274 "1974".**

المبحث الثانى

مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة

تعريف مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة:

١٩- يعود مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة بجذوره إلى الكومون – لو الانجليزى، حيث طبق المبدأ ولأول مرة فى قضية Davies ضد Mann سنة ١٨٤٤، ثم طبق بعد ذلك بمحاكم الولايات الأمريكية.

والأصل أن المدعى لا يحصل على أى تعويض إذا كان مشاركاً بفعله فى الحادث وما ترتب عليه من أضرار، ما لم يكن قانون الولاية أو محاكمها تسمح بالتعويض الجزئى وفقاً لقواعد الاهمال النسبى "المقارن" كما أوضحنا أنفاً.

ونظراً لقسوة النتائج المترتبة على الاهمال المشترك، وحرمان المضرور من التعويض لمجرد مساهمته فى الحادث حتى وإن كانت مشاركته بسيطة، فقد ابتدع القضاء الانجليزى مبدأ عرف بمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة الذى يمثل استثناء على قواعد الاهمال المشترك. فيجوز للمدعى أو المضرور المهمل الحصول على التعويض رغم اهماله ومشاركته فى الحادث فى حالات الاصابات الشخصية، إذا استطاع المضرور إثبات أن الطرف الأخر – كان باستطاعته تجنب وقوع الحادث إذا استغل الفرصة الواضحة الأخيرة التى تمكنه من ذلك، ويتعين أن يكون المدعى عليه مدركاً للوضع الخطير الذى كان عليه المضرور (المدعى) المهمل ولا يمكنه الفكاك منه، فإذا لم يقتنص المدعى عليه تلك الفرصة الواضحة عُد مسئولاً عن الضرر، أى اعتبر أول المسئولين عنه، ويكون للمضرور الحصول على التعويض رغم إهماله. فمن توافرت له الفرصة الأخيرة لتجنب أذى أو خطر سيلحق بالمضرور، وأخفق فى استغلالها اعتبر مسئولاً عن الضرر.

فقضت محكمة نيويورك بمسئولية سائق أحد قطارات الانفاق عن إصابة أحد الركاب، حيث أن القطار قد أوقف فجأة من مكابح الطوارئ الموجودة فى احدى العربات، وبعد فترة وجيزة استمر السائق فى السير بالقطار مرة أخرى، إلا أن القطار أوقف مرة أخرى بنفس الطريقة الأولى، وتبين سقوط أحد الأشخاص وإصابته إصابة بالغة (وتوفى فيما بعد).

وجاء بالحكم أن السائق يعتبر مسئولاً عن كافة الأضرار، وينسب إليه الاهمال بمواصلة السير رغم إيقاف القطار بفرملة الطوارئ، دون أن يبذل العناية المعقولة والعادية فى تحرى الحقيقة واستجلاء الأمر، مما ترتب عليه إصابة الراكب ثم وفاته متأثراً بالاصابة، ورغم أن السائق كان مهملاً وكذلك الراكب المضرور، ومن ثم كان يتعين وفقاً لقواعد الاهمال المشترك ارتفاع مسئوليته، إلا أن المحكمة طبقت مبدأ الفرصة الأخيرة نظراً لاخفاق السائق فى استغلال الفرصة التى لاحت له بالتوقف وعدم مواصلة السير والعلم بأن شخصاً ما قد يكون فى وضع خطر[١].

---

[1] **Kumskimum V. City of New York, 305 Ny 176.**

وفى دعوى أخرى رفضت المحكمة تطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، وتتحصل الوقائع أن طفلين قد تعلقا بمقدمة سيارة قمامة، وكان أحدهما ممسكاً بالأخر بين قدميه، وأثناء السير سقط الطفل الثانى من بين قدمى الأول، فأخذ الطفل يضرب بيديه حتى ينبه السائق، إلا أن الطفل كان قد سقط بالفعل أسفل الاطار الخلفى للسيارة، وطالب المحامى بتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، إلا أن محكمة نيويورك رفضت الحكم بالتعويض، لأن المبدأ لا يطبق إلا إذا كان الشخص عالماً بوجود أخر فى خطر، وكانت لديه الفرصة لتجنب الحادث، ولم يقتنص تلك الفرصة، وهو مالم يتوافر فى هذه القضية، إذا أن السائق لم يكن عالماً بوجود الطفلين بالنظر إلى موقعه وارتفاع كابينة القيادة على نحو لا يسمح له برؤية مقدمتها، كما أن السائق قد توقف عن السير بمجرد سماع استغاثة الطفل[١].

ويعد مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة استثناء على قواعد الاهمال المشترك، وهو أكثر شيوعاً واستخداماً فى حالات الاصابات الشخصية.

عناصر مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة:

٢٠- يشترط القضاء الأمريكى توافر ثلاثة عناصر لتطبيق المبدأ وهى:

أ] علم الشخص (المدعى عليه) بالوضع الخطير الذى كان عليه المدعى بسبب إهماله وعدم قدرة المدعى على الخروج من دائرة هذا الخطر.

ب] أن يكون لدى المدعى عليه الوقت الكافى لتجنب حدوث الضرر ببذل العناية العادية والمعقولة.

ج] اخفاق المدعى عليه فى اقتناص الفرصة الأخيرة لتجنب الضرر.

العنصر الأول: علم الشخص (المدعى عليه) بالوضع الخطير الذى كان عليه المدعى بسبب إهماله، وعدم قدرة المدعى (المضرور) على الخروج من دائرة الخطر:

٢١- يشترط القضاء الأمريكى لتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة أن يكون الشخص قد وضع نفسه نتيجة إهماله ومشاركته فى إحداث الضرر وفى وضع خطر، أى أن يكون الإهمال ثابتاً فى حق المدعى المضرور، مما أدى لتعرضه للخطر، ويتعين أن يكون إهمال المضرور سابقاً على إهمال الطرف الأخر الذى كانت لديه فرصة واضحة أخيرة لتجنب الحادث فيتمثل هذا الإهمال اللاحق فى عدم اقتناص الفرصة لتجنب الحادث[٢].

وفى قضية عرضت على محكمة استئناف نيويورك سنة ١٩٣٣[٣]، رفضت المحكمة تطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة لعدم ثبوت اهمال المدعى عليه،

---

[١] **راجع Chadwick ضد سلطات مدينة نيويورك – ٣٠١ – ١٧٦.**

[٢] **راجع Edgar نظرات حول قانون الأخطاء سنة ١٩٣٣.**

[٣] **وراجع قضية Panarese ضد يونيون المتحدة – ٢٦١ – محكمة نيويورك ٢٣٣ – ١٨٥، ١٩٣٣.**

ورأت المحكمة أن مبدأ الفرصة الأخيرة غير قابل للتطبيق فى حالة أن المصاب لم يتمكن من إثبات إهمال السائق، أو أن اهماله كأن السبب الأقرب للضرر.

الاهمال القديم

الاهمال القديم (السابق):

٢٢- اشترطت المحاكم الأمريكية أن يظل المصاب سلبياً أما إذا قام بفعل إيجابى بعد أن وضع نفسه موضع الخطر واستمر فى ذلك حتى لم تكن هناك فرصة للشخص الأخر لتجنب الضرر، فلا يجوز التعويض[١].

كذلك فلا تعويض إذا كان الأمر يتعلق بإهمال قديم سابق على الحادث أو على وضع المضرور نفسه فى دائرة الخطر، كما لو تعلق الأمر بإهمال سائق السيارة بإصلاح العطل الميكانيكى السابق فترفض غالبية المحاكم التعويض – وفقاً لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة – عندما يكون السبب موجوداً من قبل الحادث وظل مستمراً حتى وقوع الحادث[٢].

ومع ذلك فإن أحكاماً قليلة سمحت بالتعويض رغم أن إهمال المضرور كان قديماً وسابقاً عن الحادث[٣].

٢٣- وفى قضية كوين ضد جلاكن سنة ١٩٧٦ أمام محكمة استئناف مريلاند[٤]، رفضت المحكمة تطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة حيث لم تكن هناك فرصة متاحة لتجنب العواقب من جراء الإهمال المستمر للمدعى.

وتتحصل الوقائع فى أن السيد جلاكن كان يقود سيارته، وفى هذه الاثناء اتجهت فتاة بدراجتها عبر طريق السيارات وأصبحت أمام السيارة على بعد حوالى ١٠٠ قدم، وعندما أصبحت المسافة حوالى ٣٠ قدم قام بالضغط على مكابح السيارة، وأصيبت الأنسة كوين عندما اصطدمت السيارة بدراجتها، واعترفت الطفلة بإهمالها، وطالب المحامى بالتعويض استناداً لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، لأن قائد السيارة لم يقم بتحذيرها بالخطر الوشيك بنفخ بوق السيارة، وكانت لديه فرصة الانحراف عنها وتجنب الحادث.

---

(1)Neary V. Northern P.A.C.R Co 41 Mon, 48, 110 So 226 1926.

وقضية شركة كلومبيا للكهرباء ضد لوتش سنة ١٩١٦.

"**If the plainthiff, after exposin himself to the peril remain active in the producing the conditions under which received the injury is too late for the defendant to avoid the accident, No Recovery will be allowed**".

(2)At Chison ele R. Co V. Taylor 196 Fed 878 (19)21.

(3)Johnson V. Grand Truk. Western R.R. 24 Rmic, 52, 224 N.W. 448"1929".

(4)Quinn V. Glackin, 31 MD. App, 247, 355 A.2d, 52s, "1976".

ورفضت المحكمة الحكم بالتعويض وأنه لا مجال لتطبيق المبدأ، فأظهرت الأدلة أن مارى كوين اعترفت بالإهمال وأنها استمرت فى اهمالها حتى وقعت الاصابة، بحيث لم تكن هناك فرصة واضحة للسائق لتجنب الحادث، وأن الطريق السريع مخصص للسيارات وكان السائق فى المسار العادى والطبيعى، ولا يمكن افتراض أن يكون السيد جلاكن كانت لديه الفرصة لتجنب الحادث، لاستمرار الأنسة كوين بالسير بدراجتها أمامه مباشرة، ووقع الحادث على الفور. وأضافت الحكمة أنه لم يكن هناك دليل ثابت أن السيد جلاكن لاحت لديه فرصة أخيرة لتجنب الحادث ومن ثم لم يكن هناك فرصة أو فعل لاحق لاهمال المضرور.

٢٤- ويطبق مبدأ الفرصة الأخيرة إذا كانت وقائع الاهمال متسلسلة، ففى قضية Portera ضد Ritter سنة ١٩٨٤ وأمام محكمة استئناف مريلاند، طبقت المحكمة المبدأ والحكم بتعويض للمضرور – رغم مشاركته بإهماله، وتتحصل الوقائع فى قيام مجموعة من الشباب الصغير بالجلوس على غطاء محرك السيارة، وقام السائق بالتحرك، فسقطت إحدى الفتيات وتعلقت بممتص الصدمات "الاكصدام"، وتم سحبها حوالى ٢٠ قدماً، وكان من الواضح وجود إهمال من جانب قائد السيارة، حيث سمح لهؤلاء الشباب بالجلوس على مقدمة السيارة، وإهمال من جانب الفتاة المصابة بقبولها الجلوس على مقدمة السيارة.

وقضت المحكمة الابتدائية بأن الإهمال المشترك يمنع من الحكم بالتعويض، ورأت محكمة الاستئناف أن الاهمال كان متسلسلاً متتابعاً من الطرفين، وأن الاهمال من المضرور لا ينفى حقه فى التعويض إعمالاً لمبدأ الفرصة الأخيرة، حيث كان بإمكان السائق عدم التحرك بالسيارة وأهمل فى اقتناص الفرصة[١].

٢٥- فيتعين أن يكون إهمال المدعى عليه بعدم اقتناص الفرصة متسلسلاً أى بعد إهمال المدعى (المضرور)، بحيث يكون لدى المدعى عليه الوقت لاستغلال الفرصة التى لاحت له بتجنب الحاث أى إهماله بعدم استغلال الفرصة، ومن ثم يعد أول المسئولين عن الضرر[٢].

وفى قضية بالتيمور ضد أوهاير للسكك الحديدية قضت محكمة استئناف مريلاند برفض تطبيق مبدأ الفرصة الأخيرة، وكانت إحدى الشاحنات قد اصطدمت بقطار أثناء سيره، وجاء بمسوغات الحكم.

"أنه لم تكن هناك أدلة كافية لتطبيق المبدأ وأنه بافتراض الخطأ والاهمال من جانب المدعى فالسؤال هل كان للمدعى عليه الوقت بعد هذا الاهمال لتجنب وقوع الحادث، إذ أن سائقى الشاحنة والسيارة كانا على خطأ، وأن الإهمال كان متزامناً وليس متسلسلاً، وأن تطبيق المبدأ يستلزم وجود فعل وأمر مستقل يجعل للمدعى عليه فرصة تجنب الحادث[٣].

([1])Portera V. Ritter 59 Md. App 65, 474, 556 "1984".

([٢]) طبق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة بمحاكم مريلاند سنة ١٨٦٨ وطبق بمحاكم كاليفورنيا سنة ١٨٦٩.

Bran delius V. City of and County of sanfraneissco.

([٣]) بالتيمور ضد أوهايو للسكك الحديدية سنة ١٩٥٩.

"Negligence was concurren and not sequential.

فالاهمال المستمر يطبق بشأنه قواعد الإهمال المشترك الذى يمنع من تعويض المضرور المساهم فى الضرر، ويمنع من تطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة[١].

علم المدعى عليه بوجود المدعى (المضرور) فى دائرة الخطر:

٢٦- تطبق محاكم الولايات مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، إذا كان المدعى عليه يعلم بوجود المدعى فى وضع يتصف بالخطورة، وقد ثار التساؤل حول درجة وطبيعة هذا العلم، فتطلبت بعض محاكم الولايات ضرورة توافر العلم والمعرفة فعلياً Actual knowledge وليس مجرد إمكانية العلم[٢].

واكتفت محاكم أخرى بالمعرفة النسبية، بحيث كان للمدعى عليه وفقاً للمجرى العادى أن يعرف الوضع الذى عليه المدعى وما يهدده من خطر[٣] ويرى العديد من الشراح أن مبدأ الفرصة الواضحة كاستثناء على مبدأ الإهمال المشترك، يستند فى الأساس لسلوك الشخص بعد إدراكه للخطر الذى يتعرض له المدعى، وأن اشتراط المعرفة الفعلية لهذا الوضع الخطر يمثل عبئاً يتصف بعدم العدالة، "Unfair Burden".

وعلى ذلك ووفقاً لغالبية أحكام القضاء الأمريكى، فإن مبدأ الفرصة الأخيرة يتطلب المعرفة الحقيقية والفعلية للوضع الخطر الذى عليه المدعى، ولا يكفى افتراض أن المدعى عليه كان عليه معرفة هذا الوضع من خلال بذل العناية العادية، وقضت محاكم أخرى بتطبيق المبدأ إذا كان الخطر واضحاً ووشيكاً وفقاً لمعيار الشخص العادى، أى أن الشخص العادى كان يمكنه استنتاج أن الحادث سوف يقع وتحدث الاصابة، ما لم يقم المدعى عليه بعمل أو تصرف بطريقة تجنب وقوع الحادث والضرر.

وفى قضية Knowalski ضد Sheel Carp اصطدمت سيارة بدراجة بخارية، وطالب المدعى سائق الدراجة البخارية بالتعويض استناداً إلى مبدأ الفرصة الأخيرة، إلا أن السائق المدعى عليه دفع مطالبة المدعى بأنه لم ير المدعى إلا قبل الاصطدام بلحظات نظراً لوجود شاحنة حجبت عنه الرؤية، وأعطته المحكمة طلباً للاعتراض على وجود الفرصة الأخيرة،

---

(١) **قضية Gridener ضد المتحدة للبترول.**

وجاء بحكم المحكمة العليا لولاية كاليفورنيا أنه لايمكن القول بأن المدعى عليه كان بإمكانه فى ثانيتين فقط التصرف والقيام بأمر من شأنه تجنب الضرر، واستغلال الفرصة الأخيرة التى لاحت له ويتعين أن يمنح المدعى عليه وقتاً كافياً لتجنب أو وقوع الحادث، كالانعطاف بالسيارة أو استعمال البوق.

- **قضية باترسون ضد كارتر، وسيكنس ضد أولسن.**

(٢) **Freeman V. Schaltz, 81, 535, 1927.**

وأشارت المحكمة في قضية Selinsky أن المدعى كان عليه أن يرى سيارة المدعى بالنظر إلى حقائق الدعوى، وليس مجرد إمكانية الرؤية.

Must have seen, Not that the defendant Could Faue seen the plaintiff.

(3)**– springeet V. Ball 1865.**

- Trow V. Venmontr. R. co 4 vt, 487 "1952".

وأمام محكمة الاستئناف، اعتبرت المحكمة أن الأدلة لم تكن كافية ٠ من الناحية القانونية – لتمكين هيئة المحلفين من استنتاج أن المدعى عليه كانت لديه المعرفة الفعلية بأن المدعى فى وضع خطر، فيتعين أن يكون الاستنتاج معقولاً من واقع الأدلة Reasonable Inference.

عجز المدعى عن الخروج من دائرة الخطر.

٢٧- تتطلب المحاكم الأمريكية ضرورة إثبات أن المدعى "المضرور" كان عاجزاً أو غير قادر helpless على تفادى وتجنب الوضع الخطر الذى أصبح عليه. فيستوجب تطبيق المبدأ تحليل الوقائع فى الحالة المعروضة للوصول الى أن المدعى كان غير قادر أو عاجزاً عن تجنب الخطر والخروج من دائرته ببذل العناية المعتادة والمعقولة.

وعلى ذلك إذا كان المدعى يعبر جسراً للسكك الحديدية، وكانت هناك لافتات تحذيرية تمنع من عبور المشاة، ولا يوجد ممر للمشاة، فإن قيام الشخص بالعبور إنما يمثل إهمالاً وعدم اكتراث، وتصبح إصابته نتيجة إهماله الواضح، إلا أنه لم يزل له الحق فى التعويض، بعد أن تبين عجزه عن تفادى هذا الخطر لعدم وجود مكان يلجأ إليه وقت الحادث. وأن سائق القطار من خلال الممارسة العادية أمكنه رؤية المصاب، وكان بإمكانه إيقاف القطار بأمان لتجنب الحادث، أى فرصة أخيرة واضحة.

ومن الواضح أن المحكمة قد أكدت فى حيثيات ومسوغات حكمها أن المضرور كان عاجزاً ولم يكن باستطاعته الخروج من دائرة الخطر الذى وضع نفسه فيه ببذل العناية والرعاية المعقولة والعادية. Ordinary and reasonable care[1].

خطأ المضرور:

٢٨- تشرط المحاكم الأمريكية لتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة أن يكون هناك خطأ وإهمال مشترك من جانب الطرفين كان من أثاره أن وضع نفسه فى دائرة الخطر.

كذلك يشترط أن يكون إهمال المضرور سابقاً على إهمال المدعى عليه وليس متزامنا معه، أى يكون الاهمال متتابعاً ومتسلسلاً، والإهمال المقصود من جانب المدعى عليه يتمثل فى عدم اقتناص الفرصة لتجنب الحادث.

العنصر الثانى: أن يكون لدى المدعى عليه الوقت الكافى لتجنب حدوث الضرر ببذل العناية المعتادة.

٢٩- تتفق المحاكم الأمريكية على عدم الحكم بالتعويض استناداً لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة إذا تبين أن المدعى عليه لم يقم ببذل العناية العادية لتوقى الخطر، أى لم يقم بالتصرف

([1]) راجع من أحكام القضاء الأمريكى محكمة أريزر سنة ١٩٦١ قضية Odekirk ضد Austin والعجز وعدم القدرة من جانب المدعى على الخروج من دائرة الخطر ببذل الرعاية المعقولة قد يكون راجعاً لعدم قدرته الجسمانية بالنظر للظروف المحيطة، أو أن هذا الخروج أصبح مستحيلاً، أو لأنه لم يكن (المدعى) على دراية بما يحيط به من خطر.

وفعل ما يجب على الشخص المعتاد القيام به فى نفس الظروف. فلا يطلب منه أن يبذل كل ما فى قوته وجعبته inhis power، فيكفى أن يبذل العناية المعتادة وفقاً لهذه الظروف، وليس للمحكمة أن تقرر أن الوضع سيكون أفضل لو تصرف المدعى عليه بتصرف أخر مغاير أو امتنع عن القيام بأمر ما، فاختيار المدعى عليه لحظة اكتشافه ومعرفته بالخطر الذى يتعرض له المدعى لا يستند للخيار الأفضل، بل يكفى أن يتصرف المدعى عليه فى تلك الظروف كرجل حكيم عاقل.

والعناية العادية هى التى يبذلها الشخص بشكل معقول فى ظل نفس الظروف، وتبدو الصعوبات عادة أمام هيئة المحلفين لتحديد عما إذا كان الشخص قد تصرف بشكل معقول وبذل العناية المعتادة، أم أن تصرفه لا يتفق مع العناية المعتادة[١].

عنصر الوقت:

٣٠- قدمنا أن إهمال المدعى وإهمال المدعى عليه لا يجوز أن يكونا متعاصرين، بل يتعين أن يكون الإهمال متتابعاً حتى يكون لدى المدعى عليه الوقت الكافى لتجنب وقوع الضرر إذا ما اقتنص الفرصة الأخيرة التى لاحت له.

ويبدأ الوقت الكافى الذى يعتد به لتجنب وقوع الحادث من وقت المعرفة الفعلية وإدراك حقيقة أن المدعى فى وضع خطر. ولهيئة المحلفين أن تقرر مدى توافر عنصر الوقت اللازم لتطبيق المبدأ[٢].

وقامت المحكمة العليا لولاية كاليفورنيا فى قضية براندليوس سنة ١٩٥٧، بإعادة صياغة المبدأ وكان الهدف الأساسى من ذلك هو توضيح أهمية عنصر الوقت باعتباره أساساً لتحديد إمكانية تطبيق مبدأ الفرصة الأخيرة، فوجود فرصة أخيرة يستند للوقت الذى كان متاحاً للمدعى عليه للتصرف وتجنب وقوع الحادث وتلافى الأضرار. فقيدت المحكمة من تطبيق المبدأ باظهار أهمية توافر عنصر الوقت[٣].

٣١- وتعد قضية جيلتون ضد مدينة لوس أنجلوس أفضل مثال على هذا التغيير الذى قيد من اللجوء للمبدأ باشتراط توافر عنصر الوقت، حيث قام المدعى بقيادة دراجته فى إحدى حارات الطريق، واصطدمت به سيارة شرطة تسير بسرعة ١٧/ميل فى الساعة، وفى اللحظة التى رأى فيها سائق سيارة الشرطة الدراجة البخارية قام باستعمال الفرامل، إلا أنه انزلق Skid، ولم يبذل السائق أية محاولات للانحراف بالسيارة، وتبين أن السائق كان لديه ٤ ثوان

([1])Boulders at escalante llc V. otten Johnson neff 2015, co A. 85, 52.

([2])Hick M Boot V. Cooper Traspy Co 188 CAL App. 2d "1960".

([٣]) راجع حكم استئناف كاليفورنيا سنة ١٩٦٠.

Kowalski V. Shell chemical Corp 2 App. 2 528, 2cal RPTR 319. 1966.

وكانت بداية تطبيق مبدأ الفرصة الأخيرة فى محاكم كاليفورنيا سنة ١٨٩ فى قضية Palmer ضد Tochudy.

ومسافة من ٩٠/٦٩ قدم لإمكانية الانحراف بسيارته وتغيير اتجاهها لتجنب وقوع الحادث، وكان على المحكمة أن توجه التعليمات للمحلفين بمراعاة ذلك فى قرارهم.

وفى قضية "فامبرين" Fambrin كان المدعى يسير بدراجته بسرعة كبيرة خلال هبوطه من إحدى التلال، واصطدم بسيارة المدعى عليه الذى كان يعبر التقاطع، وتبين أن المسافة بين الدراجة والسيارة حوالى ٩٠ قدم وتوافر للمدعى عليه عدة ثوان لتلافى الحادث قبل التصادم، حيث كانت السيارة تسير بسرعة ١٥كم/ساعة، وقام المدعى عليه باستعمال الفرامل، وتوقعت السيارة بشكل كامل رغم أن السائق لم يحاول الانحراف، باعتبار أن المدعى عليه كان بإمكانه تجنب الاصطدام إذا قام بالانحراف بالسيارة أو قام بنفخ البوق.

وجاء بالحكم "أن المحكمة تلاحظ فى قضايا الانحراف، أن السائقين قد فشلوا فى إيقاف السيارات وهذا أمر هام، ولكن الأهم هو إدراك أن هناك ضرراً لحق بالمدعين الذين كانوا فى نفس الوقت فى حالة ترنح Halt، وأن القول بأن الانحراف بالسيارة كان فى جميع الحالات من شأنه تجنب وقوع الحادث، هو مجرد تكهنات أو توقعات. Mere Speculation.

ويلخص القاضى Schaur هذا الأمر بقوله "أعتقد أنه علينا أن نمتنع عن تطبيق مبدأ الفرصة الأخيرة، إذا كانت الوقائع بناء على وجهة نظر معقولة تدل على أن الفرصة كانت طفيفة Sliglltُ[١]، ويبدأ الوقت الذى يجب توافره لتجنب وقوع الحادث، من لحظة المعرفة الفعلية بالخطر، ولهيئة المحلفين أن تحدد ما إذا كان المدعى عليه لديه الوقت الكافى لاستغلال الفرصة من عدمه[٢].

العنصر الثالث: إخفاق المدعى عليه فى اقتناص الفرصة الأخيرة لتجنب الضرر:

٣٢- يشترط لتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، إخفاق المدعى عليه فى استغلال الفرصة لتجنب الضرر، إذا بذل العناية العادية – وكان لديه الوقت الكافى ليتجنب وقوع الضرر ومن ثم يصبح هذا الإخفاق إهمالاً من جانبه، وأول المسؤولين عن الحادث وفقاً لمبدأ السبب القريب. وطبقاً لأحكام القضاء الأمريكى فإن التعويض تطبيقاً لمبدأ الفرصة الأخيرة يقتصر على الحالات التى يكون فيها للمدعى عليه وحده الفرصة لتجنب الحادث إذا بذل العناية العادية والمعقولة[٣]. أى ما يمكن أن يفعله الشخص العادى فى مثل هذه الظروف، ولا يطلب من المدعى عليه بذل عناية تفوق قدرات الرجل العادى، فيكفى أن يتصرف كرجل عاقل.

ورأينا أنه ليس للمحكمة أن تقرر أن الوضع سيكون أفضل لو قام المدعى عليه بتصرف آخر، أو امتنع عن القيام بأمر ما، فاختيار المدعى عليه لحظة معرفته بالخطر لا يستند لكونه أفضل خيار بل يكفى أن يتصرف – فى تلك الظروف – كتصرف الرجل العادى.

---

[1] **Sills V. Losangoles Tekash line, 40 Col. 2d 630-641, 255 "1953".**

[2] **Hickmboot V. Cooper TRA Spy CO. 1966**

سبق الإشارة إليها.

[٣] **راجع Edgar – نظرات حول قانون الأخطاء سنة ١٩٣٣.**

وراجع "1900" Maps V. Union R. Co, 56. App. Div 508, 67 Ny

وتقدير مدى توافر الإهمال فى جانب المدعى عليه بعدم اقتناصه للفرصة الأخيرة التى لاحت أو عدم توافره، هو من أمور الواقع التى يترك تقديرها للمحلفين أو للقاضى[١].

فقضت محكمة كاليفورنيا فى أول تطبيق لها لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة فى قضية سكة حديد سان خوسيه سنة ١٨٧٩ بأنه حتى وإن كان المدعى مهملاً لوضعه حيوانات على خط السكك الحديدية، فإن شركة السكك الحديدية لاتزال ملتزمة ببذل العناية العادية للحفاظ على سلامة الأشخاص وممتلكاتهم، فإذا تبين أن الإصابات لحقت بالحيوانات بسبب نقص العناية، عدت الشركة مسؤولة عن ذلك.

دور المحلفين والقاضى:

ثار التساؤل حول من له سلطة تحديد ما إذا توافر للمدعى عليه فرصة واضحة أخيرة لتجنب الحادث، هل يترك الأمر للمحكمة باعتباره من مسائل القانون، أن يترك بداية للمحلفين، باعتبار ذلك من مسائل الواقع.

وأظهرت الأحكام وجود تضارب فى هذا الأمر، وعلى سبيل المثال فإنه حتى عام ١٩٥٧ ترك هذا التحديد للمحاكم فى ولاية كاليفورنيا، ومنذ عام ١٩٥٧ سادت نزعة ليبرالية، وفضلت المحاكم ترك ذلك لهيئات المحلفين لارتباطه بالواقع وبالأدلة المتضاربة التى تناقشها هيئة المحلفين[٢].

وللمحكمة وفقاً للقانون أن توجه هيئة المحلفين لمبدأ الفرصة الأخيرة، وتصدر تعليماتها فى هذا الشأن، وفى إحدى القضايا، اعترض محامى المدعى على عدم قيام المحكمة الابتدائية توجيه المحكمة لهيئة المحلفين بشأن تطبيق وبحث الأمر وفقاً لقواعد مبدأ الفرصة الأخيرة، وأظهر المحامى أن المدعى عليه كان لديه الفرصة الواضحة الأخيرة لتجنب الحادث، وأخفق فى اقتناصها، ومن ثم طالب بالحكم بالتعويض لصالح المدعى إلا أن محامى المدعى عليه أوضح أنه لا محل لتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة لعدم توافر عناصره ولا يحق للمدعى الحصول على تعويض، كما أن قانون الإهمال للولاية يطبق قواعد الإهمال المشترك، فى حالة مساهمة المضرور فى الحادث[٣]، حيث تبين من الوقائع أن المدعى والمدعى عليه كانا فى حالة سكر بين وقت ركوبهما سوياً على الدراجة النارية[٤]، وأن قانون المرور والسير بالولاية 28" "A – 701 – يلزم السائقين بالتحكم فى السرعة.

---

[١] وانتهت هيئة المحلفين فى قضية هيرشما ضد تشامبيان "محكمة جورجيا سنة ١٩٦٤"، أن المدعى عليه كان على علم بالخطر الذى يتعرض له المدعى، وأنه أخفق فى استغلال الفرصة الأخيرة التى لاحت له بتجنب وقوع الحادث رغم أنه كان يسير بسرعة ١٢/كم فى الساعة وعلى مسافة ١٥٠ قدم، ولم يبذل العناية العادية لتجنب الحادث، ومن ثم عد مهملاً وأصبح أول المسؤولين عن الضرر.

[٢] مجلة كاليفورنيا القانونية – الإهمال – سنة ١٩٥٧.

[٣] المادة ٢٥٠٥ – ١٢ من قانون ولاية اريزونا.

[٤] استئناف هايدى لى ديكمان ضد انجلير يشت.

الوضع الحالى لتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة:

٣٤- يعتبر مبدأ الفرصة الأخيرة الواضحة استثناء على قواعد الإهمال المشترك، التى تتصف بالقسوة وعدم العدالة، حيث يحرم المضرور من الحصول على التعويض لمجرد اشتراكه وإسهامه فى الحادث، حتى وإن جاء الاشتراك يسيراً.

وطبقت العديد من الولايات قواعد الإهمال النسبى أو المقارن، حيث يجوز للمضرور المهمل الحصول على تخفيض جزئى أى مخفض بنسبة مشاركته بإهماله فى الحادث.

واشترطت عدة ولايات ألا تزيد نسبة مساهمة المدعى فى الضرر ٥٠%، وسمحت ولايات أخرى بالتعويض دون اشتراط وتحديد حد أقصى لمساهمة المضرور.

وعلى الرغم من وجود قواعد تحكم الإهمال النسبى "المقارن، وإمكانية حصول المضرور المهمل على تعويض مخفض، فإن المحاكم لم تزل فى أغلبها تطبق مبدأ الفرصة الأخيرة على الأضرار الشخصية، والحكم بالتعويض لصالح المضرور المهمل، إذا توافرت العناصر اللازمة لتطبيقه. ومع ذلك رأى البعض أن مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة يجب أن يكون بمثابة فترة إنتقالية لتقسيم الأضرار والتعويض المخفف وفقاً لقواعد الإهمال المقارن[١].

قضية كارتر ضد مجلس الشيوخ:

تعتبر قضية بريستون كارتر ضد مجلس الشيوخ فى سبتمبر سنة ٢٠٠٢ مثالاً واضحاً للواقع القضائى الحالى فى تطبيقه لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة[٢].

وتتحصل الوقائع فى إصابة السيد/ بريستون كارتر ويعمل كسباك لأعمال الصرف الصحى أثناء قيامه بتركيب مواسير بموقع بناء فرع جديد لسلسلة متاجر Saveway، حيث سقطت عليه مواد بناء وكتل أسمنتية من رافعة شوكية يقوم بتشغيلها السيد مونتيل الموظف بمجلس الشيوخ.

وجاء بأقوال "كارتر" أنه يعمل فى مجال إصلاحات وتركيبات الصرف الصحى منذ أكثر من ٢٠ عاماً، وفى ١٥ أغسطس سنة ١٩٩٧، كان يقوم بتركيب مواسير للصرف بموقع البناء فى ولاية مريلاند، وكان يبعد عن الرافعة الشوكية حوالى ١٠٠ قدم، يقوم بتشغيلها مونتيل لرفع مواد بناء وخلطة أسمنتية إلى سقالة حديدية، ولاحظ كارتر اقتراب الرافعة الشوكية منه لمسافة ٦ أقدام، وقام قائدها بمناورة بشوكة الرافعة لوضع مواد البناء فى وعاء كبير على السقالة، فسقطت بعض الكتل الأسمنتية وإصابته فى رأسه ورقبته وظهره، وأكد كارتر أن السيد مونتيل سائق الرافعة كان يراه بوضوح.

---

(1)– **James, The las clear chance Yale, Rev 1938.**

– **Prosser, torts, 292 2d ed "1955".**

(2)**Preston Carter V. Senate Term, Masonry, inc No334, September 2002.**

وأدلى مونتيل بأقواله التى جاءت مغايرة لما ذكره كارتر، وأوضح بأنه أثناء عمله وتشغيله لذراع الرافعة نحو السقالة لوضع مواد البناء والخلطة الأسمنتية فى وعاء كبير أعلى السقالة، لاحظ وجود أحد الأشخاص من جهة اليمين، فأوقف الذراع يساراً، وانتظر أن يقوم هذا الشخص (كارتر) بالابتعاد ١٠ أقدام على الأقل، إلا أنه لم يفعل، فعاود مونتيل تشغيل الذراع، وأثناء إفراغ المزيج الأسمنتى، سمع صوت صراخ ووجود هذا الشخص على الأرض.

وطالب محامى كارتر بالتعويض على أساس مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، لأن مونتيل كان عليه التوقف فوراً عند رفع الكتل الأسمنتية وقت قيام كارتر بعمله، لأن استمراره فى العمل قد أوجد وضعاً خطيراً.

واستمعت المحكمة لشهادة أحد الخبراء مقدم من قبل مجلس الشيوخ، وانتهى فى تقريره إلى النقاط التالية:

أ) أن كارتر وضع نفسه فى وضع يتسم بالخطورة But himself in position danger.
ب) أن السيد مونتيل زاد من هذا الخطر، وقام بالعمل دون لوح تحميل Pallet على نحو سمح بسقوط الكتل الأسمنتية.
ج) أن مونتيل سبق وأن ذكر فى أقواله أنه كان يعلم بالوضع الخطير الذى كان عليه كارتر، وكان عليه واجب تحذيره.

وانتهت هيئة المحلفين إلى أن المدعى عليه (مونتيل) كان مهملاً، كما أن كارتر قد ساهم بإهماله وعدم اكتراثه فى الضرر وطالبت هيئة المحلفين بتعويض كارتر بمبلغ ٦٦٠٠٠ دولار عما لحقه من أضرار اقتصادية (مادية) ومبلغ ١٥٠٠٠٠ دولار عن الأضرار المعنوية.

وطالب مونتيل المحكمة برفض هذا القرار "JUOV"[١]، وقبلت المحكمة هذا الاعتراض.

وأوضح محامى مونتيل أن موكله قد تصرف بشكل معقول Acted Reasonably فى مواصلة عمله.

ورفضت المحكمة قرار هيئة المحلفين المستند لمبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة.

ورأت المحكمة إلى أن مونتيل لم تتوافر لديه المعرفة الفائقة أو الكاملة Greater Knowledge عن خطورة الوضع الذى كان عليه المدعى (كارتر) بالفعل إلا أن محامى كارتر أكد على توافر المعرفة الكاملة من جانب مونتيل، إذ أن مونتيل استطلع المشهد والوضع الخطير الذى كان عليه كارتر، بالنظر إلى وجود مونتيل فى كابينة الرافعة، والتى ترتفع لعدة أمتار.

والسؤال هل لاحت لمونتيل فرصة واضحة أخيرة، وأخفق فى اقتناصها؟؟

---

[١] **وهى اختصار لعبارة:**

Judgment Not with Standing the Jury's Verdict.

لاشك أن تطبيق مبدأ الفرصة الأخيرة يستوجب توافر عناصره، أن يكون الطرفان قد تصرفا بشكل خاطئ، ومن ثم تظهر مساهمة المضرور فى الضرر، وأن يكون المدعى عليه عالماً فعلياً بالوضع الخطر الذى عليه المدعى، وأن يكون لديه الوقت لاقتناص الفرصة والتصرف بطريقة معقولة لتوقى الضرر، وإخفاقه فى استغلال الفرصة.

أما إذا كانت حقائق الدعوى تدل على أن إهمال الطرفين كان متزامناً، فلا محل لتطبيق المبدأ، فيشترط أن يكون الإهمال متتابعاً، حتى يمكن القول بإمكانية توقى المدعى عليه الحادث بفعل لاحق لإهمال المدعى.

خاتمة

لا تعرف النظم اللاتينية مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، المطبق فى نظم الكومون – لو.

وطبقاً لقواعد الإهمال المشترك، فإن مجرد مساهمة المضرور بإهماله فى الحادث وما ترتب عليه من ضرر، فلا يمكنه الحصول على تعويض، أى أن مساهمته فى الضرر أياً كانت، حتى وإن كانت مساهمة يسيرة، يترتب عليها حرمانه من التعويض.

وقد حاولت المحاكم الأمريكية التخفيف من قسوة الآثار المترتبة على الإهمال المشترك، بتطبيق مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة، حيث يكون للمضرور المهمل أن يحصل على التعويض إذا استطاع إثبات أن المدعى عليه كانت لديه معرفة فعلية بالوضع الخطير الذى كان عليه المدعى، وكان بإمكان "المدعى عليه" تجنب الحادث، إذا بذل العناية العادية، فإذا أخفق فى استغلال واقتناص تلك الفرصة لتجنب الحادث، اعتبر أول المسؤولين عن الضرر.

وعرضنا للمبدأ وشروطه والعناصر اللازمة لتطبيقه، وأوضحنا أن مبدأ الفرصة الأخيرة بذاته لا يحقق العدالة الكاملة، إذ يحمل المدعى عليه بالمسؤولية، دون أن يلقى بالاً لخطأ وإهمال المضرور.

وقد حاولت تشريعات بعض الولايات الأمريكية التخفيف من قسوة وعدم عدالة قواعد الإهمال المشترك، بتطبيق قواعد الإهمال المقارن أو النسبى، حيث يحصل المضرور على تعويض مخفض بنسبة مشاركته فى الضرر، بشرط ألا تزيد نسبة المشاركة على حد معين.

ولاشك أن مثل هذه الدراسات تتيح للقانونيين معرفة قواعد جديدة، لازالت مجهولة للكثيرين، وتساعد على فتح آفاق جديدة ومبادئ مستحدثة تعود بالفائدة على الجميع.

ولنا من دائم الرجاء فى الله تعالى أن يوفقنا منه الهدى وإليه يرجع الأمر كله

القاهرة

يوليو ٢٠٢١

كتب وأبحاث للمؤلف

أولاً: الأبحاث باللغة العربية:

١) النظام القانونى لأجرة الأماكن المعدة للسكنى – دراسة مقارنة بالقانون الفرنسى ١٩٨٧.
٢) تبادل المساكن "دراسة مقارنة ١٩٨٨".
٣) العربون – دلالاته وأحكامه – دراسة مقارنة ١٩٨٩.
٤) الاستقالة واتفاقات الإنهاء الاقتصادى فى عقد العمل ١٩٩٠.
٥) أثر المقاصة على حقوق الغير ١٩٩١.
٦) حق المريض فى قبول أو رفض العلاج ١٩٩٢.
٧) الارتفاق الجديد بعدم المنافسة – تعليق على حكم محكمة النقض الفرنسية ١٩٩٣.
٨) الفكرة المجردة فى قانون حق المؤلف ١٩٩٣.
٩) حماية التاريخ المرضى للشخص.
١٠) المسئولية التقصيرية فى القانون الأمريكى ١٩٩٤.
١١) الريبية التشريعية – دراسة مقارنة ١٩٩٥.
١٢) الخصوصية فى مكان العمل – دراسة مقارنة ١٩٩٧.
١٣) عقد الوكالة فى القانونين المصرى والأمريكى ١٩٩٧.
١٤) مفهوم الشرط الضمنى فى القانون الانجليزى ١٩٩٨.
١٥) الاستعمال المشروع للمصنف – دراسة مقارنة ١٩٩٩.
١٦) الغرامة التهديدية ١٩٩٩.
١٧) أضواء على تشريعات حماية البيئة ١٩٩٩.
١٨) التدليس الايجابى والسكوت التدليسى فى القانون الانجليزى ١٩٩٩.
١٩) القواعد الخاصة بتأديب أعضاء هيئة التدريس ٢٠٠٠.
٢٠) قواعد العمل بالقسم العلمى بالجامعة ٢٠٠١.
٢١) الأخطاء الطبية فى قانون مزاولة الطب بسلطنة عمان ٢٠٠٥.
٢٢) التعويض عن فسخ الخطبة ٢٠٠٥.
٢٣) شروط الإعفاء من المسئولية فى القانون الانجليزى ٢٠٠٧.
٢٤) الضرر الناشئ عن الإخلال العقدى فى القانون الانجليزى ٢٠٠٨.
٢٥) شفافية الافتراض القانونى – تطبيق على معايير تحديد لحظة الموت دراسة مقارنة بالقانون الأمريكى ٢٠١٢.
٢٦) أثر الخلفية الشخصية للقاضى والانتقادات الاعلامية واستعمال شبكة المعلومات على الحكم القضائى سنة ٢٠١٣.
٢٧) مبدأ الأمر يتكلم عن نفسه فى القانون الأمريكى ٢٠٠١٨.
٢٨) شرط الاعفاء من المسئولية العقدية فى القانون المصرى والانجليزى والأمريكى والكندى والسويدى وجنوب افريقيا ٢٠١٨.
٢٩) الوجيز فى قانون العقود الفرنسى الجديد ٢٠٢٠.
٣٠) مبدأ الفرصة الواضحة الأخيرة فى القانون الأمريكى ٢٠٢١.

الأبحاث باللغة الانجليزية:

- مقدمة القانون الانجلو الأمريكى ٢٠٠٧.

ثانياً: الكتب الدراسية:

١- نظرية الحق.
٢- نظرية القانون.
٣- الاثبات فى المسائل المدنية والتجارية.
٤- مصادر الالتزام
٥- أحكام الالتزام.
٦- الأحوال الشخصية لغير المسلمين
٧- عقد البيع.
٨- عقد العمل.
٩- عقد الكفالة.
١٠- عقد العمل فى القانون العمانى.
١١- مبادئ القانون لطلاب كلية التجارة.